

Distr.: General
25 January 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول

جنيف، 30 كانون الثاني/يناير - 3 شباط/فبراير 2023

البند 6(ج) من جدول الأعمال

النظر في القضايا الواردة في الفقرة 5 من قرار الجمعية العامة A/RES/76/231
تقديم توصيات بشأن معايير وقواعد ومبادئ ممكنة تضبط أنماط السلوك المسؤول
فيما يتعلق بتهديدات الدول للمنظومات الفضائية، بما يشمل، حسب الاقتضاء،
كيفية إسهامها في التفاوض على صكوك ملزمة قانوناً، بما في ذلك بشأن منع
سباق التسلح في الفضاء الخارجي

إعادة تأكيد النظام القانوني القائم فيما يخص الفضاء والبناء عليه من خلال وضع معايير وقواعد ومبادئ جديدة غير ملزمة تضبط أنماط السلوك الفضائي المسؤول

ورقة مقدمة من المملكة المتحدة

1- نعيش في عصر تشهد فيه المنافسة المنهجية بين الدول. وتجرى المنافسة عبر المجالات التقليدية للأرض والجو والبحر وكذلك في الفضاء السيبراني والفضاء. وهذا هو السياق الذي تتكاثر فيه التهديدات التي تتعرض لها المنظومات الفضائية، مما ينطوي على مخاطر زيادة التوتر، والتصعيد والصراع من غير قصد، وإلحاق أضرار طويلة الأجل بالبيئة الفضائية.

2- ومن شأن إعادة تأكيد وحماية سلامة الإطار القانوني الحالي أن تساعدنا في إدارة هذه المخاطر. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للفريق العامل المفتوح باب العضوية أن يؤكد من جديد ما يلي:

(أ) ينطبق القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة، على جميع أنشطة الدول في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه. والامتثال للقانون الدولي أمر أساسي لصون السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي وتعزيز استخدام الفضاء استخداماً مفتوحاً وآمناً ومستقراً وسهلاً المنال ومستداماً وسلمياً؛

(ب) ينطبق القانون الدولي الإنساني على العمليات الفضائية الجارية تبعاً لنزاع مسلح أو تعزيزاً له. الاعتراف بهذه الحقيقة لا يزيد من احتمال الصراع في الفضاء. بل على العكس من ذلك، من



شأن الاعتراف بتنظيم هذه العمليات الفضائية في إطار القانون الدولي الإنساني، الذي يوفر الحماية القانونية للمدنيين والأعيان المدنية (بما في ذلك الأجسام الفضائية المدنية)، أن يعزز ضبط النفس.

3- وبالإضافة إلى الامتثال للقانون، يمكن أن يساعد تحسين الشفافية وخطوط الاتصال بين الدول في الحد من مخاطر سوء الفهم وسوء التقدير. ويرد عدد من الأفكار في تقرير عام 2013 (A/68/189) لفريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وقد تم الاتفاق عليها بتوافق الآراء. وينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل المزيد من العمل لدعم تنفيذ التوصيات وتحسين الشفافية بشكل أعم. وبصورة خاصة:

(أ) ينبغي للدول أن تنشر استراتيجياتها وسياساتها ومذاهبها ونفقاتها العسكرية والأمنية الفضائية كجزء من تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرتين 27 أ (ص 16) والفقرة 37 (ص 19) والفقرة 38 (ص 19) من تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي لعام 2013 (A/68/189).

(ب) ينبغي لمشغلي الفضاء العسكريين في الدول المرتادة للفضاء أن ينشئوا آلية تشاورية لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة 57 من تقرير عام 2013 (A/68/189) لفريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي:

'1' توضيح المعلومات المتعلقة باستكشاف الفضاء واستخدامه، بما في ذلك لأغراض الأمن القومي؛

'2' توضيح المعلومات المقدمة عن برامج البحوث الفضائية والتطبيقات الفضائية؛

'3' توضيح المواقف الغامضة؛

'4' مناقشة تنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة المتفق عليها في أنشطة الفضاء الخارجي؛

'5' مناقشة الطرائق والآليات الدولية المناسبة لمعالجة الجوانب العملية لاستخدامات الفضاء الخارجي؛

'6' منع أو تقليل المخاطر المحتملة للضرر المادي أو التشويش الضار.

(ج) ينبغي للدول التي لديها قدرة على الإطلاق في الفضاء أن تقدم إخطارات سابقة للإطلاق تخبر بجميع عمليات الإطلاق في الفضاء وفقاً لمدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، وأن تشارك في التنسيق السابق للإطلاق مع الدول التي قد تتأثر بعودة دخول الحطام (مثل طبقات الصواريخ) التي تشكل خطراً محتملاً بإصابة الناس والإضرار بالممتلكات أو تدميرها.

4- ثم إن المعايير والمبادئ التوجيهية التي اتفقت عليها الدول في لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وغيرها من المحافل تقدم أيضاً مساهمة قيمة في أمن الفضاء. ذلك أن وضع معايير عامة للأمان أو الاستدامة في العمليات الفضائية يُسهل عملية تحديد السلوك غير المسؤول أو المهدد، الذي قد يحيد عن هذه المعايير.

5- ولا يعني الاعتراف بالمساهمة التي يمكن أن تقدمها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في أمن الفضاء أن تقع المسائل التي نناقشها في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية ضمن اختصاص لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. فعلى سبيل المثال، يمكن لمجتمع الأمن أن يدعم جدول أعمال الأمان والاستدامة، مثلاً من خلال الاتفاق على حدود للتجارب

الدمرة للقدائف ذات الصعود المباشر المضادة للسوائل، إلا أن مناقشة معايير الحد من تجارب القذائف تقع ضمن اختصاص اللجنة الأولى تماماً.

6- وبغية الحد من المفاهيم الخاطئة، ينبغي لجميع مشغلي الفضاء، بمن فيهم الجهات الفاعلة في مجالي الدفاع والأمن، التصرف وفقاً للمبادئ التوجيهية المتفق عليها عموماً بشأن العمليات الفضائية المأمونة والمستدامة، مثل المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي والمبادئ التوجيهية لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل التي وضعتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

معايير وقواعد ومبادئ جديدة

7- يمكن أن تساعد المعايير والقواعد والمبادئ غير الملزمة التي تضبط أنماط السلوك الفضائي المسؤول على إدارة التهديدات التي تتعرض لها المنظومات الفضائية. وهي لا تسعى إلى حظر الأعمال التي تتسق مع القانون الدولي. بل إنها تتيح للمجتمع الدولي الاتفاق على تدابير للحد من المخاطر فيما يتعلق بأنشطة فضائية معينة، مما قد يشكل مع ذلك خطر سوء فهم أو سوء تقدير أو تصعيد أو نزاع.

8- ويمكن للمعايير والقواعد والمبادئ الجديدة أن تساعد من خلال ما يلي:

- تشجيع المزيد من الشفافية والتواصل حول بعض الأنشطة الفضائية التي قد يساء تفسيرها؛
- تشجيع الممارسات الآمنة عند القيام بالأنشطة الفضائية المتعلقة بالدفاع والأمن لتجنب الحوادث أو العوارض التي يمكن أن تسبب التصعيد؛
- تجنب أو تقليل الآثار الجانبية مثل الحطام الفضائي أو أشكال التشويش التي تؤثر بشكل كبير على النشاط المدني.

9- وفي حين أن معاهدة الفضاء الخارجي تفرض التزاماً على الدول بالقيام بأنشطتها في الفضاء مع إيلاء الاعتبار الواجب (المادة التاسعة) لمصالح الدول الأخرى، فإنها لا تحدد بالضبط ما يعنيه ذلك في الممارسة العملية. وقد تكون قواعد أنماط السلوك المسؤول مفيدة هنا بالإسهام في تطوير ممارسة الدول فيما يتعلق بمبدأ إيلاء الاعتبار الواجب والجوانب الأخرى لقانون الفضاء. وفي الوقت المناسب، قد تؤدي هذه القواعد إلى اتخاذ تدابير ملزمة قانوناً.

10- وتود المملكة المتحدة أن تقترح المعايير والقواعد والمبادئ الجديدة التالية التي ستطبق في وقت السلم لكي يواصل المجتمع الدولي النظر فيها.

(أ) ينبغي للدول أن تقدم إخطاراً مسبقاً بالتدريبات الدفاعية والأمنية التي يمكن أن يكون لها تأثير على النظم والخدمات الفضائية من أجل الحد من خطر سوء فهم نواياها أو تصورها بشكل خاطئ؛

(ب) ينبغي للدول ألا تختبر قدراتها المضادة في الفضاء اختصاراً مدمراً؛

(ج) ينبغي للدول أن تكفل عدم قيام السوائل الخاضعة لولايتها وسيطرتها أو التي تعمل باسمها بأنشطة اختبار فضائي مضاد تعوق التشغيل الآمن للسوائل الخاضعة لولاية دولة أخرى وسيطرتها؛

(د) ينبغي للدول أن تكفل عدم اتصال السوائل الخاضعة لولايتها وسيطرتها أو التي تعمل باسمها بسوائل خاضعة لولاية وسيطرة دولة أخرى من دون تشاور وموافقة مسبقين؛

- (هـ) ينبغي للدول أن تتجنب أنشطة التشويش على المنظومات الفضائية أو محاكاتها التي تولد آثاراً جانبية على النشاط المدني في مناطق واسعة، مثل تعطيل الحركة الجوية أو خدمات الطوارئ؛
- (و) ينبغي ألا تتسبب الدول في فقدان دائم لقيادة سواتل الدول الأخرى وللتحكم فيها؛
- (ز) ينبغي ألا تسبب الدول ضرراً دائماً لأجهزة استشعار التصوير الخاصة بسواتل الدول الأخرى.